

الوثائق الرسمية

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والأربعون

الجلسة ١٠٣

الأربعاء، ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٥، الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد إيسي (كوت ديفوار)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٤٠.

البند ١١٢ من جدول الأعمال (تابع)

جدول الأنصبة المقررة لقسمه نفقات الأمم المتحدة:
المادة ١٩ من الميثاق (A/49/838/Add.2)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): في رسالة
واردة في الوثيقة A/49/838/Add.2، يخبرني الأمين
العام أنه منذ إصداره للرسالة المؤرخة ٢٦ كانون
الثاني/يناير ١٩٩٥ (A/49/838) والرسالة المؤرخة
٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٥ (A/49/838/Add.1)، قامت
هايتي بدفع المبالغ اللازمة لتخفيض ما عليها من
متأخرات إلى ما دون المبلغ المحدد في المادة ١٩ من
الميثاق.

فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط
علما على النحو الواجب بهذه المعلومة؟

تقرر ذلك.

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب
الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على
نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال اسبوع واحد من تاريخ
النشر إلى: Chief of the Verbatim Reporting Section, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد
نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

البند ٤٤ من جدول الأعمال (تابع)

الجمعية مشروع قرار وارد في الفقرة ٤ من ذلك التقرير.

الاحتفال في عام ١٩٩٥ بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة: تقرير اللجنة التحضيرية للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة (A/49/48/Add.1)

مشروع القرار (A/49/48/Add.1، الفقرة ٤)

وبناء على طلب رئيس اللجنة التحضيرية، ونظرا إلى رغبة الأعضاء في الانتهاء من هذا البند على وجه السرعة، أود أن أستشير الجمعية بغية الشروع فورا في النظر في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/49/48/Add.1. وفي هذا الصدد نظرا إلى أن مشروع القرار لم يعمم إلا صباح اليوم، فمن الضروري التغاضي عن الحكم ذي الصلة من المادة ٧٨ من النظام الداخلي، ونصه كما يلي:

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): لعل الأعضاء يذكرون أن الجمعية العامة في جلستها العامة الخامسة والخمسين المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، قد اتخذت القرارين ١١/٤٩ و ١٢/٤٩ في إطار البند ٤٤ من جدول الأعمال.

"لا يجوز، كقاعدة عامة، مناقشة أي اقتراح أو طرحه للتصويت في أية جلسة من جلسات الجمعية العامة ما لم تكن قد عممت نسخ منه على جميع الوفود فـي موعد لا يتأخر عن اليوم السابق ليوم انعقاد تلك الجلسة".

ومعروض على الجمعية الآن تقرير اللجنة التحضيرية للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة، المعمم في الوثيقة A/49/48/Add.1. وفي هذا الصدد، معروض على

وإذا لم أسمع أي اعتراض، سأعتبر أن الجمعية العامة توافق على هذا المقترح.

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): والآن أطلب من نائب رئيس اللجنة التحضيرية للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة أن يقوم بعرض تقرير اللجنة.

السيد فلوسوفيتش (بولندا)، نائب رئيس اللجنة التحضيرية للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بالنيابة عن هيئة مكتب اللجنة التحضيرية، أود أن أعرض تقرير اللجنة الوارد في الوثيقة (A/49/48/Add.1) المؤرخة ٢٣ أيار/مايو ١٩٩٥.

ولعل الأعضاء يذكرون أن اللجنة التحضيرية كانت تنظر في تنظيم قائمة المتحدثين. وكان ذلك موضوع مناقشات مكثفة في اللجنة. ويشرفني اليوم أن أقوم بعرض توصية اللجنة إلى الجمعية العامة بأن تعتمد مشروع القرار التالي:

بعد الظهر، التي سيكون فيها ٦٠ من
مواعيد إلقاء الكلمات.

"٢ - يكون المتحدث الأول في
الاجتماع التذكاري الخاص هو رئيس الدولة
المضيفة للمنظمة.

"٣ - تحدد بصفة أولية قائمة
المتحدثين في الاجتماع التذكاري الخاص
على النحو التالي:

"(أ) يسحب الأمين العام أو ممثله
اسما واحدا من صندوق يحتوي على أسماء
جميع الدول الأعضاء والدول المراقبة
وفلسطين بصفتها مراقبا، المشاركة في
الاجتماع التذكاري الخاص ويكرر هذا الإجراء
إلى أن يتم سحب جميع الأسماء من
الصندوق، وبذلك يتحدد ترتيب دعوة
المشاركين لاختيار الجلسة وموعد إلقاء
الكلمة؛

"(ب) تعد ستة صناديق، يمثل كل
منها جلسة واحدة ويتضمن كل منها الأرقام
المقابلة لمواعيد إلقاء الكلمات في تلك
الجلسة؛

"(ج) بعد أن يسحب الأمين العام
أو ممثله اسم دولة عضو أو دولة مراقب أو
فلسطين بصفتها مراقبا، استدعى تلك الدولة
العضو أو الدولة المراقب أو فلسطين
بصفتها مراقبا لكي تختار أولا الجلسة، ثم
تسحب من الصندوق المناسب رقما يبين
موعد إلقاء الكلمة في الجلسة؛

"(د) يخصص عدد من مواعيد
إلقاء الكلمات في كل جلسة للمنظمات
المراقبة المشاركة في الاجتماع التذكاري
الخاص. وستدعى للاشتراك في التحديد
الأولي لقائمة المتحدثين بنفس الأسلوب
المتبع مع الدول الأعضاء، والدول المراقبة
وفلسطين بصفتها مراقبا ولكن من مجموعة
مختلفة من ستة صناديق.

"تنظيم قائمة المتحدثين في
الاجتماع التذكاري الخاص للجمعية العامة
بمناسبة الذكرى السنوية الخمسين لإنشاء
الأمم المتحدة

"إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى قرارها ٢١٥/٤٨ باء
المؤرخ ٢٦ أيار/مايو ١٩٩٤، الذي قررت فيه
عقد اجتماع تذكاري خاص بمناسبة الذكرى
السنوية الخمسين لبدء نفاذ ميثاق الأمم
المتحدة، في مقر الأمم المتحدة من ٢٢ إلى
٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥،

"وإذ تشير أيضا إلى الفقرة ٨ من
تقرير اللجنة التحضيرية للاحتفال بالذكرى
السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة الذي
اتفق فيه على أساليب توجيه الدعوة إلى
فلسطين، وإلى غيرها من المراقبين، إذا
طلبوا ذلك، لحضور الاجتماع التذكاري
الخاص،

"١ - تقرر عقد الاجتماع التذكاري
الخاص لما مجموعه ست جلسات على
أساس جلستين في اليوم؛

"٢ - تقرر أيضا تنظيم قائمة
المتحدثين في الاجتماع التذكاري الخاص
وفقا للإجراء المبين في مرفق هذا القرار.

(المرفق)

"تنظيم قائمة المتحدثين في
الاجتماع التذكاري الخاص للجمعية العامة
بمناسبة الذكرى السنوية الخمسين لإنشاء
الأمم المتحدة

"١ - تعد قائمة المتحدثين في
الاجتماع التذكاري الخاص على أساس ست
جلسات. ويفرد لكل جلسة ٢٥ من مواعيد
إلقاء الكلمات باستثناء الجلسة التي تعقد
يوم الثلاثاء، ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥،

"٧ - ينشر في وقت لاحق النص الكامل لجميع الكلمات المقدمة إلى الاجتماع التذكاري الخاص في كتاب مجلد".

وباسم اللجنة التحضيرية، أود أن أعرب عن تقديري لجميع أعضاء اللجنة على تعاونهم في إعداد مشروع القرار هذا الذي اعتمده اللجنة التحضيرية بتوافق الآراء، والذي أوصي الجمعية العامة باعتماده هذا الصباح.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية):
تبت الجمعية الآن في مشروع القرار المعنون "تنظيم قائمة المتحدثين في الاجتماع التذكاري الخاص للجمعية العامة بمناسبة الذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة"، والوارد في الفقرة ٤ من تقرير اللجنة التحضيرية (A/49/48/Add.1). هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٢/٤٩ باء).

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلم الأول في معرض شرح المواقف، اسمحوا لي أن أذكر الوفود بأن الكلمات التي يدلى بها لتعليل التصويت أو شرح الموقف تحدد مدتها بعشر دقائق وتدلى بها الوفود من مقاعدها.

وأعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في شرح مواقفهم من القرار المتخذ توال.

السيد يعقوب (اسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تتطلع اسرائيل إلى الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة. وفيما يتعلق بالقرار المتخذ توال، نفهم أن هذه الوثيقة لا تمثل أي تغيير في مركز منظمة التحرير الفلسطينية بوصفها منظمة مراقبة في إطار منظومة الأمم المتحدة.

السيد بيرنباوم (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد شارك وفد الولايات المتحدة في توافق الآراء لاتخاذ القرار المعروض

"٤ - تعد القائمة الأولية للمتحدثين في الاجتماع التذكاري الخاص على النحو المبين في الفقرة ٣ من هذا المرفق في جلسة تعقدها اللجنة التحضيرية للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة تعقد في ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٥.

"٥ - بعد ذلك يعاد ترتيب قائمة المتحدثين في كل جلسة وفقا للممارسة المستقرة المعمول بها في الجمعية العامة عند تنظيم كل فئة من فئات المتحدثين، باتباع الترتيب الناتج عن عملية الاختيار المبينة في الفقرة ٣ من هذا المرفق:

"أ) على هذا الأساس يمنح رؤساء الدول أولوية أولى، يليهم رؤساء الرؤساء، والأمراء والأميرات من أولياء العهد، ورؤساء الحكومات، وأعلى المسؤولين مقاما من ممثلي الكرسي الرسولي، وسويسرا بوصفهما دولتين لهما مركز المراقب، وفلسطين بصفتها مراقبا، والوزراء، والممثلون الدائمون والمراقبون الآخرون؛

"ب) إذا تغيرت في وقت لاحق رتبة المتحدث الذي سيلقي البيان، ينقل المتحدث إلى الموعد التالي المتاح لإلقاء الكلمة في الفئة المناسبة في نفس الجلسة؛

"ج) يجوز للمشاركين ترتيب تبادل مواعيد إلقاء كلماتهم وفقا للممارسة المستقرة المعمول بها في الجمعية العامة؛

"د) ينقل المتحدثون الذين يتخلفون عن الحضور عند حلول دورهم في إلقاء الكلمة نقلا آليا إلى الموعد التالي المتاح لإلقاء الكلمة في فئتهم.

"٦ - لكي يمكن استيعاب جميع المتحدثين في الاجتماع التذكاري الخاص، تحدد لإلقاء البيانات فترة خمس دقائق، ولا يمنع ذلك من تعميم نصوص أكثر إسهابا.

رسالة من رئيس مجلس الأمن (A/49/889)

مذكرة من الأمين العام (A/49/893)

السير الذاتية (A/49/894)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): لعل الأعضاء يتذكرون أن مجلس الأمن، بقراره ٩٥٥ (١٩٩٤) المؤرخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، اعتمد النظام الأساسي للمحكمة الدولية لرواندا.

وعملا بالفقرة ٢ من المادة ١٢ من النظام الأساسي للمحكمة الدولية لرواندا، يكون أعضاء دائرة الاستئناف بالمحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١، هم أيضا أعضاء دائرة الاستئناف بالمحكمة الدولية لرواندا.

ووفقا للفقرة ٣ من المادة ١٢ من النظام الأساسي للمحكمة الدولية لرواندا، تنتخب الجمعية العامة القضاة الستة لدائرتي المحاكمة بالمحكمة الدولية لرواندا من قائمة بأسماء المرشحين يقدمها إليها مجلس الأمن.

وفيما يتعلق بهذا الانتخاب، أود أن أوجه عناية الجمعية العامة إلى المسائل التالية.

أولا، في الجلسة ٣٥٢٤ المعقودة في ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٥، ووفقا للفقرة الفرعية ٣ (ج) من المادة ١٢ من النظام الأساسي للمحكمة الدولية لرواندا، وضع مجلس الأمن، بالقرار ٩٨٩ (١٩٩٥)، قائمة تتضمن ١٢ مرشحا، مع إيلاء الاعتبار الواجب للتمثيل الكافي للنظم القانونية الرئيسية في العالم. وقد أحيلت القائمة رسميا إلى رئيس الجمعية العامة في رسالة مؤرخة ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٥، موجهة من رئيس مجلس الأمن. وصدرت هذه الرسالة بوصفها الوثيقة A/49/889.

ثانيا، ووفقا للفقرة الفرعية ٣ (أ) من المادة ١٢ من النظام الأساسي للمحكمة الدولية لرواندا، فإن سويسرا والكرسي الرسولي، الدولتين غير العضوين

علينا والذي ينص على الطرائق والترتيبات التي ستتيح في الاجتماع التذكاري الخاص الذي سيعقد للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة.

إن الجلسات الخاصة الست وكذلك الاحتفالات الأخرى التي ستعقد بهذه المناسبة، إلى جانب التجمع غير المسبوق لقادة العالم، ستكون بحق مناسبة تاريخية. ويشرف حكومة الولايات المتحدة ومدينة نيويورك، بوصفهما البلد المضيف والمدينة المضيئة للأمم المتحدة، أن يكون بوسعهما الترحيب برؤساء الدول والحكومات، وأن تستضيفا الحفلات العديدة التي ستقام احتفالا بالاجتماع التذكاري.

وبسبب أهمية الاجتماع التذكاري الخاص، يسرنا أن تكون الترتيبات التي وضعت لتنظيم قائمة المتحدثين قد صيغت بروح التعاون وأصبحت الآن تفي بمتطلبات المراسم الخاصة بجميع المعنيين. ومن دواعي سرورنا أننا اتفقنا على قائمة منقحة للمتحدثين في هذه المناسبة، على أساس لا يؤثر على مركز الدول المراقبة أو أي مراقب آخر. ولقد وضعت هذه الترتيبات الخاصة اعترافا بالطابع الفريد للاحتفالات الذكرى السنوية الخمسين ولا يجوز اعتبارها سابقة بالنسبة إلى أي عرض آخر.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): استمعنا إلى آخر متكلم في تعليل المواقف.

بهذا نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ٤٤ من جدول الأعمال.

البند ١٦٤ من جدول الأعمال

انتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال إبادة الأجناس وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن ارتكاب أعمال إبادة الأجناس وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

وحسبما يعلم الممثلون، سيجري انتخاب القضاة وفقا للأحكام ذات الصلة في المادة ١٢ من النظام الأساسي للمحكمة الدولية لرواندا.

علاوة على ذلك، ونظرا لما يتصف به انتخاب قضاة محكمة العدل الدولية وانتخاب قضاة دائرتي المحاكمة في المحكمة الدولية لرواندا من طبيعة مشابهة، يقترح الأمين العام في مذكرته أن تشرع الجمعية العامة في الانتخاب بنفس الطريقة التي اتبعتها في انتخاب قضاة المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على ذلك الاقتراح؟

لا أسمع اعتراضا.

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): ووفقا للفقرة الفرعية ٣ (د) من المادة ١٢ من النظام الأساسي للمحكمة الدولية لرواندا يعلن انتخاب المرشحين الذين يحصلون على الأغلبية المطلقة لأصوات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والدول غير الأعضاء التي تحتفظ ببعثات مراقبة دائمة في مقر الأمم المتحدة.

ولقد دأبت الأمم المتحدة في ممارستها على تفسير كلمتي "الأغلبية المطلقة" بأغلبية جميع الناخبين سواء شاركوا في التصويت أو لم يشاركوا فيه. والناخبون، لهذا الغرض، هم جميع الدول الأعضاء الـ ١٨٥، ودولتان غير عضوين هما الكرسي الرسولي وسويسرا. وبناء عليه، فإن ٩٤ صوتا تشكل الأغلبية المطلقة لغرض انتخاب قضاة في دائرتي المحاكمة للمحكمة الدولية لرواندا.

وإذا نال الأغلبية المطلقة في دورة الاقتراع الأولى عدد أقل من العدد المطلوب من المرشحين، تجرى دورة اقتراع ثانية ويحتمل أن تعقبها دورات اقتراع أخرى حتى يحصل العدد المطلوب من المرشحين على الأغلبية المطلقة.

اللتين دعيتا إلى ترشيح قضاة لدائرتي المحاكمة بالمحكمة الدولية لرواندا، ستشتركان في الانتخاب بنفس الطريقة التي تتبعها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. ويسعدني في هذه المناسبة أن أرحب هنا بممثلي سويسرا والكرسي الرسولي.

وثالثا، وفقا للفقرة ٥ من المادة ١٢ من النظام الأساسي للمحكمة الدولية لرواندا، ينتخب القضاة لفترة أربع سنوات، وسيعملون على أساس دوام كامل، ولا يمكنهم بالتالي أن يشغلوا خلال ولايتهم أية وظائف أخرى ذات طبيعة فنية. وعلاوة على ذلك، سيشغل قضاة المحكمة الدولية لرواندا مناصبهم في غضون شهرين من إشعارهم، أي قبيل البدء بإجراءات الدعوى. ومع ذلك، بإمكانهم أن يعقدوا دورة استثنائية قبل ذلك الوقت بغرض اعتماد القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحكمة الدولية لرواندا.

وأخيرا، أود أن استرعي انتباه الجمعية الى الوثائق المتعلقة بالانتخاب. فالمذكرة الصادرة عن الأمين العام فيما يتعلق بانتخاب قضاة المحكمة الدولية لرواندا واردة في الوثيقة A/49/893. وقائمة القضاة المرشحين لدائرتي المحاكمة في المحكمة الدولية لرواندا موجودة في الفقرة ٨ من الوثيقة A/49/893.

أما السير الذاتية للمرشحين الواردة في الوثيقة A/49/894. وفي ذلك الصدد، أود أن أوجه انتباه الجمعية الى حكم الفقرة ١ من المادة ١٢ من النظام الأساسي للمحكمة الدولية لرواندا الذي ينص على ما يلي:

"يتعين أن يكون القضاة أشخاصا على خلق رفيع، وأن تتوافر فيهم صفات التجرد والنزاهة، وأن يكونوا حائزين للمؤهلات التي تجعلها بلدانهم شرطا للتعيين في أرفع المناصب القضائية. ويولى الاعتبار الواجب، في التشكيل العام للدوائر، لخبرات القضاة في مجال القانون الجنائي، والقانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي، وقانون حقوق الإنسان". (S/1994/1168، المرفق، المادة ١٢، الفقرة ١)

الإنسان، وعبر عن دعمه لها عن طريق تقديم إسهام رمزي في الصندوق الخاص الذي أنشأه الأمين العام لتمويل أنشطة المحكمة.

ويقدر الكرسي الرسولي الدعوة التي وجهتها الأمم المتحدة إليه للمشاركة في تعيين قضاة في المحكمة. ولا يعتزم الكرسي الرسولي، مع ذلك، ونظرا لوضعه الخاص ودوره الخاص في مجتمع الأمم، أن يشترك اشتراكا نشطا في اختيار الأشخاص الذين سيقومون بهذه الوظائف. وبناء عليه، سيتمتع وفده عن التصويت. وتذكر الجمعية العامة أن الكرسي الرسولي اتخذ الموقف نفسه عندما انتخب قضاة المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة في ١٩٩٣. أيلول/سبتمبر ١٩٩٣.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): سنشرع الآن في عملية الانتخاب.

لقد بدأت الآن عملية الانتخاب.

ستوزع الآن بطاقات الاقتراع. أطلب من الممثلين ألا يستعملوا إلا بطاقات الاقتراع الموزعة عليهم. والمرشحون الواردة أسماؤهم على بطاقات الاقتراع هم وحدهم المؤهلون للانتخاب. وسيشير الممثلون إلى المرشحين السنة الذين يرغبون في التصويت لهم عن طريق وسم خطين متقاطعين إلى يسار أسماؤهم الموجودة على قائمة الاقتراع. وأي بطاقة اقتراع مسجل عليها أكثر من ست أسماء موسومة ستعتبر باطلة. ولا يمكن التصويت إلا للمرشحين الذين تظهر أسماؤهم على بطاقات الاقتراع.

بدعوة من الرئيس، قام بفرز الأصوات السيد كوليك (أوكرانيا)، والسيد باتشيكو (البرازيل)، والسيد ماسوكو (سوازيلند)، والسيد الحارثي (عمان)، والسيد كوتروكويس (اليونان).

أجري تصويت بالاقتراع السري.

علقت الجلسة الساعة ١١/٨٥ واستأنفت الساعة ١٢/٣٠.

واتباعا لممارسة انتخاب قضاة في محكمة العدل الدولية، يشير الأمين العام في مذكرته إلى أنه ينبغي، عقب دورة الاقتراع الأولى، عدم تقييد عدد دورات الاقتراع الأخرى.

ولقد اقترح أيضا بأنه وفقا للممارسة المتبعة في انتخابات قضاة محكمة العدل الدولية، إذا حصل على أغلبية الأصوات المطلقة في دورة الاقتراع الأولى عدد يزيد على العدد المطلوب من المرشحين، تدرج أسماء جميع المرشحين في دورة اقتراع ثانية، ويستمر إجراء الاقتراع حتى يحصل عدد المرشحين تماما ودون زيادة على أغلبية مطلقة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على الإجراءات التي أوجزتها تواق؟

لا أسمع اعتراضا.

تقرر ذلك.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): أعطي الكلمة الآن للمراقب عن الكرسي الرسولي.

الأسقف ممبرتي (الكرسي الرسولي) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): أولا، أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على كلمات الترحيب التي وجهتموها إلى الدولتين غير العضوين اللتين دعيتا إلى المشاركة في هذه الجلسة.

لقد تتع الكرسي الرسولي بألم وجزع الأحداث التي أدمت رواندا في العام الماضي. وفي مناسبات كثيرة أسف قداسة البابا يوحنا بولس الثاني للعنف الجونوني ودعا إلى وضع حد للمجازر التي كانت ترتكب في بعض الأحيان في الكنائس حيث اعتقد الناس الأبرياء والعزل أنها كانت ملاذا لهم.

ولقد وافق الكرسي الرسولي على إنشاء المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، التي هي تعبير عن التزام المجتمع الدولي بالكفاح ضد انتهاكات حقوق

المرشحين الثلاثة الذين سبق أن حصلوا على الأغلبية المطلقة من الأصوات وهم: السيدة نافانثيم بيلاي والسيد ت. هـ. خان والسيد لايتي كاما.

وأذكر الوفود مرة أخرى بأن أسماء ثلاثة مرشحين فقط ينبغي وضع علامة (x) إلى جانبها. وأي بطاقة اقتراع يرد فيها أكثر من ثلاثة أسماء أشر عليها ستعتبر باطلة. ولا يجري التصويت إلا للمرشحين الذين تظهر أسماؤهم على بطاقات الاقتراع.

بدعوة من الرئيس تولى فرز الأصوات كل من السيد كوليك (أوكرانيا)، والسيد باتشيكو (البرازيل)، والسيد ماسوكو (سوازيلند)، والسيد الحارثي (عمان)، والسيد كوتروكويس (اليونان).

أجري التصويت بالاقتراع السري.

علقت الجلسة الساعة ١٢/٤٥ واستؤنفت الساعة ١٣/٢٥

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): نتيجة التصويت كما يلي:

عدد بطاقات الاقتراع:	١٥٨
عدد البطاقات الباطلة:	٦
عدد البطاقات الصحيحة:	١٥٢
المتنعون:	٢
عدد الأعضاء المصوتين:	١٥٠
الأغلبية المطلوبة:	٩٤

عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:

السيد ياكوف أ. أوستروفسكي	٨١
السيد ويليام هـ. سيكولي	٧٤
السيد لينارت أسبغرين	٦١
السيد لويد ج. ويليامز	٦١
السيدة آن ماري ستولتز	٦٠
السيد جيرى تومان	٣٣
السيد أديلبرت رازافندرا لامبو	٢٨
السيد وامو لونغوي مينغا	٢٤
السيد كيفن ها	٩

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): نتيجة التصويت كما يلي:

عدد بطاقات الاقتراع:	١٦١
عدد البطاقات الباطلة:	صفر
عدد البطاقات الصحيحة:	١٦١
المتنعون:	٢
عدد الأعضاء المصوتين:	١٥٩
الأغلبية المطلوبة:	٩٤

عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:

السيدة نافانثيم بيلاي	١١٩
السيد لايتي كاما	٩٤
السيد ت. هـ. خان	٩٤
السيد ياكوف أ. أوستروفسكي	٩٢
السيد وليام ح. سيكولي	٨٨
السيد لينارت أسبغرين	٧٩
السيدة آن ماري ستولتز	٧٦
السيد لويد غ. ويليامز	٧٦
السيد جيرى تومان	٦٣
السيد أديلبرت رازافندرا لامبو	٥٧
السيد وامولونغوي مينغا	٥٣
السيد كيفن ها	٢٦

بحصول المرشحين التالية أسماؤهم على أغلبية مطلقة انتخبوا أعضاء في دائرتي المحاكمة بالمحكمة الدولية لرواندا لفترة ٤ سنوات تبدأ قبيل بدء إجراءات المحاكمة بناء على إشعار يرسل إليهم قبل الموعد المحدد بشهرين: السيدة نافانثيم بيلاي والسيد ت. هـ. خان والسيد لايتي كاما.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): تبدأ الجمعية الآن الاقتراع الثاني لملء الشواغر الثلاثة المتبقية. ووفقا للمقرر المتخذ سابقا، سيكون هذا الاقتراع غير مقيد.

ستوزع الآن بطاقات الاقتراع. وجميع المرشحين الذين ترد أسماؤهم على بطاقات الاقتراع مؤهلون للانتخاب. وقد حذفت أسماء

وأود أن أذكر الأعضاء بأن ممثل أيرلندا أبلغ الجمعية هذا الصباح بأن السيد كينين ها قرر أن يسحب اسمه من قائمة المرشحين. وعليه، فقد حذف اسم السيد ها أيضا من بطاقات الاقتراع.

وأود أن أذكر الوفود مرة أخرى بأنه ينبغي ألا توضع علامة X إلا بجانب أسماء ثلاثة مرشحين فقط في بطاقات الاقتراع التي وزعت توا، وأي بطاقة اقتراع تتضمن أكثر من ثلاثة أسماء مؤشرة بهذه العلامة ستعتبر باطلة. ولا يجوز إعطاء الأصوات إلا لمن ترد أسماءهم في بطاقات الاقتراع.

بدعوة من الرئيس تولى فرز الأصوات كل من السيد كولييك (أوكرانيا) والسيد باتشيكو (البرازيل) والسيد ماسوكو (سوازيلند) والسيد الحارثي (عمان) والسيد كوتروكوييس (اليونان).

أجري التصويت بالاقتراع السري.

علقت الجلسة الساعة ١٦/٠٠ واستؤنفت الساعة

١٦/٢٥

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): نتيجة التصويت كما يلي:

عدد بطاقات الاقتراع:	١٤٤
عدد البطاقات الباطلة:	صفر
عدد البطاقات الصحيحة:	١٤٤
المتنعون:	١
عدد الأعضاء المصوتين:	١٤٣
الأغلبية المطلوبة:	٩٤
عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:	
السيد ياكوف أوستروفسكي	٩٢
السيد ويليام ه. سيكولي	٨٩
السيد لينارت اسبغرين	٦٢
السيد لويد ج. ويليامز	٥٨
السيدة آن ماري ستولتز	٥٣
السيد جيرى تومان	٢٥
السيد اديلبرت رازافندرا لامبو	١٨
السيد وامولونغوي مينغا	١٤

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): لم يحصل أحد من المرشحين على الأغلبية المطلقة.

أعطي الكلمة لممثل أيرلندا.

السيد بيغار (أيرلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أحيط الأعضاء الحاضرين علما بأن السيد كينين ها، المرشح الذي رشحته أيرلندا، قد قرر الانسحاب من هذا الانتخاب لتسهيل انتخاب القضاة الثلاثة المتبقين للمحكمة.

ويود السيد ها وسلطات بلدي على السواء الإعراب عن امتنانهما للدول الأعضاء التي أظهرت ثقتها به بتأييد انتخابه.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): ستظهر أوراق اقتراع الدورة القادمة للاقتراع المعلومات التي قدمها ممثل أيرلندا توا.

ونظرا إلى تأخر الوقت، أزمع تعليق الجلسة

حتى عصر اليوم.

علقت الجلسة الساعة ١٣/٢٥ واستؤنفت الساعة

١٥/٥٠

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): حيث أنه لم يحصل أي مرشح على الأغلبية المطلقة في الجولة الأخيرة من عملية الاقتراع، سيتعين على الجمعية العامة أن تشرع في إجراء اقتراع آخر لملء الشواغر الثلاثة المتبقية. ووفقا للمقرر المتخذ سابقا، سيكون ذلك الاقتراع غير مقيد.

ستوزع بطاقات الاقتراع الآن. وجميع المرشحين الذين تظهر أسماءهم على بطاقة الاقتراع مؤهلون للانتخاب. وقد حذف أسماء المرشحين الثلاثة الذين سبق أن حصلوا على أغلبية مطلقة من الأصوات وهم: السيدة نافانثيم بيلاي والسيد ت. ه. خان والسيد لايتي كاما.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): سيحذف اسم السيد جيرى تومان من بطاقات الاقتراع مثلما حذف اسم السيد وامولونغوي مينغا، الذي قام، عن طريق ممثل زامبيا، بسحب اسمه من قائمة المرشحين، في وقت سابق من عصر اليوم.

وكما أبلغت الأعضاء قبل تعليق الجلسة، سيتعين على الجمعية الآن أن تجري اقتراعا آخر لملء الشواغر الثلاثة المتبقية، ووفقا للمقرر المتخذ سابقا، سيكون هذا الاقتراع غير مقيد. وستوزع الآن بطاقات الاقتراع. وجميع المرشحين الذين ترد أسماؤهم في بطاقات الاقتراع مؤهلون للانتخاب.

ومرة أخرى، أود أن أذكر الوفود بأنه ينبغي ألا توضع علامة (x) إلا بجانب أسماء ثلاثة مرشحين فقط. وأية بطاقة اقتراع تتضمن أكثر من ثلاثة أسماء مؤشر عليها ستعتبر باطلة. ولا يجوز التصويت الا للمرشحين الذين ترد أسماؤهم على بطاقات الاقتراع.

بدعوة من الرئيس، تولى فرز الأصوات السيد كوليك (أوكرانيا)، والسيد باتشيكو (البرازيل)، والسيد ماسوكو (سوازيلند)، والسيد الحارثي (عمان)، والسيد كوتروكوييس (اليونان).

أجري التصويت بالاقتراع السري.

علقت الجلسة الساعة ١٧/٥٠ واستؤنفت الساعة ١٨/٤٠.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): نتيجة التصويت كما يلي:

عدد بطاقات الاقتراع:	١٤٩
عدد البطاقات الباطلة:	صفر
عدد البطاقات الصحيحة:	١٤٩
المتنعون:	١
عدد الأعضاء المصوتين:	١٤٨
الأغلبية المطلوبة:	٩٤
عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:	
السيد ياكوف أركاديفتش أوستروفسكي	١٠٧
السيد ويليام هـ. سيكولي	١٠٣

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): مرة أخرى لم يحصل أي مرشح على الأغلبية المطلقة المطلوبة. ويتعين على الجمعية أن تشرع في إجراء دورة اقتراع أخرى.

أعطي الكلمة الآن لممثل زامبيا.

السيد كاساندا (زامبيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد أجريت مشاورات مع المرشح السيد وامولونغوي مينغا، وطلب مني أن أبلغ الجمعية العامة بأنه يرغب في سحب ترشيحه. وأغتنم هذه الفرصة، بالنيابة عن السيد مينغا، لأشكر مؤيديه، ولا سيما الذين ظلوا معه إلى النهاية.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): أقترح الآن تعليق الجلسة لفترة وجيزة بينما يجري تحضير بطاقات اقتراع جديدة تبين انسحاب السيد وامولونغوي مينغا من قائمة المرشحين.

علقت الجلسة الساعة ١٦/٤٥ واستؤنفت الساعة

١٧/٣٥

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): أعطي الكلمة لممثل الجمهورية التشيكية.

السيد كوفاندا (الجمهورية التشيكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بادئ ذي بدء، أود نيابة عن وفدي أن أهنيئ القضاة كاما وخان وبيلاي، عن طريق وفود بلدانهم، على انتخابهم. إنني على اتصال بالسيد جيرى تومان مرشح الجمهورية التشيكية، وبالنظر الى التطورات في عملية التصويت فوضني أن أسحب ترشيحه. ويشكر وفدي السيد تومان على هذه اللفتة الطيبة، التي بالتأكيد ستعجل عملنا هنا وتيسره. كما اننا ممتنون فائق الامتنان لجميع الوفود التي أيدت ترشيحه، وقد أثلج صدورنا بوجه خاص وفاء الوفود الـ ٢٤، غير وفدي، التي داومت على ولائها له في الدورة الثالثة من الاقتراع.

وأعتقد أن غياب ترشيح السيد تومان سيتجلى في دورات الاقتراع التالية.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): نتيجة التصويت كما يلي:

عدد بطاقات الاقتراع: ١٣٦
عدد البطاقات الباطلة: ٢
عدد البطاقات الصحيحة: ١٣٤
المتنعون: ١
عدد الأعضاء المصوتين: ١٣٣
الأغلبية المطلوبة: ٩٤

عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:

السيد لينرت أسبغرين ٧٥
السيد لويد جورج ويليامز ٣٠
السيدة آن ماري ستولتز ٢٣
السيد أديلبرت رازافندرا الامبو ٥

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): لم يحصل أحد من المرشحين على أغلبية مطلقة في دورة الاقتراع هذه. لذا، يتعين على الجمعية العامة إجراء دورة اقتراع أخرى لملء المقعد الشاغر المتبقي.

نظرا إلى تأخر الوقت، أزمع تعليق هذه الجلسة حتى صباح الغد.

علقت الجلسة الساعة ١٩/٢٥ مساء الأربعاء ٢٤ أيار/مايو، واستؤنفت الساعة ١١/٢٥ صباح الخميس ٢٥ أيار/مايو

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): يتذكر الأعضاء أن المرشحين الخمسة التالية اسماؤهم انتخبوا بالأمرس أعضاء في دائرتي المحاكمة بالمحكمة الدولية لرواندا، لفترة أربع سنوات، وسيتولون مناصبهم، بناء على إخطار مدته شهران، وقبل وقت قصير من بدء إجراءات المحاكمة: السيد ياكوف أوستروفسكي، والسيدة نافانثيم بيلاي، والسيد ت. ه. خان، والسيد وليم سيكولي، والسيد لايتي كاما.

وفي الاقتراع الخامس الذي جرى البارحة لشغل المقاعد المتبقية لم يحصل أي مرشح على الأغلبية المطلقة.

السيد لينارت أسبغرين ٧٣
السيد لويد جورج ويليامز ٥٨
السيدة آن ماري ستولتز ٥٤
السيد أديلبرت رازافندرا الامبو ٢١

بحصول المرشحين التالي اسماهما على الأغلبية المطلقة، انتخبا عضوين في دائرتي المحاكمة في المحكمة الدولية لرواندا لفترة أربع سنوات تبدأ قبيل بدء إجراءات المحاكمة، وذلك بناء على إشعار يرسل إليهما قبل الموعد المحدد بشهرين: السيد ياكوف أركاديفتش أوستروفسكي والسيد ويليام ه. سيكول.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): سيتعين على الجمعية العامة أن تجري اقتراعا آخر لملء الشواغر الباقية. ووفقا للمقرر المتخذ سابقا سيكون هذا الاقتراع غير مقيد.

ستوزع الآن بطاقات الاقتراع. وجميع المرشحين الذين ترد أسماءهم في بطاقات الاقتراع مؤهلون للانتخاب. وقد حذف اسما المرشحين اللذين حصلوا بالفعل على الأغلبية المطلقة من الأصوات وهما السيد ياكوف أركاديفتش أوستروفسكي والسيد ويليام ه. سيكولي.

ومرة أخرى، أود أن أذكر الوفود بأنه ينبغي ألا توضع علامة X إلا إلى جانب اسم مرشح واحد. وأية بطاقة اقتراع أشر فيها على أكثر من اسم واحد ستعتبر باطلة. ولا يجوز التصويت إلا للمرشحين الذين تظهر أسماؤهم على بطاقة الاقتراع.

بدعوة من الرئيس تولى فرز الأصوات كل من السيد كوليك (أوكرانيا)، والسيد باتشيكو (البرازيل)، والسيد ماسوكو (سوازيلند)، والسيد الحارثي (عمان)، والسيد كوتروكوييس (اليونان).

أجري التصويت بالاقتراع السري.

علقت الجلسة الساعة ١٨/٥٥ واستؤنفت الساعة

١٩/٢٠

أعطي الكلمة لممثلة النرويج.

السيدة يونزفيك (النرويج) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تود البعثة الدائمة للنرويج أن تهنيئ المرشحين الخمسة المنتخبين من الاتحاد الروسي وبنغلاديش وتنزانيا وجنوب افريقيا والسنغال.

ونود، باسم المرشحة النرويجية السيدة آن ماري ستولتز، أن نعرب عن تقديرنا للتأييد الذي حظيت به في هذه الانتخابات وأن نشكر جميع الوفود التي صوتت لصالحها. إلا أن السيدة ستولتز لم تعد مرشحة للانتخاب للمحكمة، لأنها قررت الانسحاب من الانتخابات لصالح مرشح السويد، السيد أسبغرين.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): أعطي الكلمة الآن لممثل مدغشقر.

السيد رافيلومانتزوا - راتزيمها (مدغشقر) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): بغية تسهيل عملية الانتخاب للمحكمة الدولية لرواندا، يود وفد مدغشقر أن يعلن أن مرشحه قرر أن يسحب ترشيحه. وأغتنم هذه الفرصة لأشكر جميع الوفود التي تكرمت وأيدت مرشحنا حتى آخر جولة، وأتمنى حظا سعيدا للمرشح الذي انتخبته الجمعية العامة بالأغلبية المطلقة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): استمع الممثلون الى البيانين اللذين أدلى بهما ممثلا مدغشقر والنرويج. وقد حذف اسما السيد رازافيندرا لامبو والسيدة آن ماري ستولتز من بطاقات الاقتراع.

وكما أعلن بالأمس، سيكون على الجمعية العامة أن تشرع في إجراء اقتراع آخر لملء الشاغر المتبقي. ووفقا للمقرر المتخذ البارحة سيكون هذا الاقتراع غير مقيد.

ستوزع الآن بطاقات الاقتراع. وجميع المرشحين الذين تظهر اسماءهم في بطاقات الاقتراع مؤهلون للانتخاب. وأود أن أذكر الوفود بأنه لا يجوز وضع علامة (×) إلا الى جانب اسم

مرشح واحد. وأية بطاقة اقتراع تتضمن أكثر من اسم واحد مؤشر بهذه العلامة ستعتبر باطلة. ولا يجوز إعطاء الأصوات إلا لمرشح واحد يظهر اسمه في بطاقات الاقتراع.

بدعوة من الرئيس تولى فرز الأصوات السيد كوليك (أوكرانيا)، والسيد باتشيكو (البرازيل)، والسيد مارنز (بلجيكا)، والسيد الحارثي (عمان).

أجري التصويت بالاقتراع السري.

علقت الجلسة الساعة ١١/٣٥ واستؤنفت الساعة ١٢/١٥

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): نتيجة التصويت كما يلي:

عدد بطاقات الاقتراع:	١٣٥
عدد البطاقات الباطلة:	صفر
عدد البطاقات الصحيحة:	١٣٥
الممتنعون:	٢
عدد الأعضاء المصوتين:	١٣٣
الأغلبية المطلوبة:	٩٤
عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:	
السيد لينارت أسبغرين	٧٧
السيد لويد ج. ويليامز	٥٦

مرة أخرى، لم يحصل أي من المرشحين في دورة الاقتراع هذه على الأغلبية المطلقة. ويتعين على الجمعية أن تشرع في إجراء اقتراع آخر لملء المقعد الوحيد المتبقي. ووفقا للقرار الذي اتخذ سابقا، سيكون هذا الاقتراع غير مقيد.

لقد تم توزيع بطاقات الاقتراع، والمرشحان كلاهما اللذان ظهر اسمهما على بطاقات الاقتراع مؤهلان للانتخاب.

مرة أخرى، أذكر الممثلين بأنه ينبغي ألا توضع علامة (×) إلا أمام اسم مرشح واحد. وأية بطاقة اقتراع تحمل وسم أكثر من اسم

يتعين على الجمعية أن تُجري اقتراحاً آخر لملء المقعد الشاغر الوحيد المتبقي. ووفقاً للمقرر المتخذ سابقاً، سيكون هذا الاقتراح، من الناحية الفنية، غير مقيد.

ستوزع الآن بطاقات الاقتراع. والمرشح الذي يرد اسمه في بطاقات الاقتراع هو وحده المؤهل للانتخاب.

ومرة أخرى، أود أن أذكر الوفود بأنه ينبغي ألا توضع علامة (X) إلا إلى جانب مرشح واحد. وأية بطاقة اقتراع أشر عليها أكثر من اسم واحد ستعتبر باطلة. ولا يجوز التصويت إلا للمرشح الذي يرد اسمه على بطاقات الاقتراع.

بدعوة من الرئيس قام بفرز الأصوات السيد كوليك (أوكرانيا)، والسيد باتشيكو (البرازيل)، والسيد مادينز (بلجيكا)، والسيد الحارثي (عمان).

أجري تصويت بالاقتراع السري.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): نتيجة التصويت كما يلي:

عدد بطاقات الاقتراع	١٢٩
عدد البطاقات الباطلة	صفر
عدد البطاقات الصحيحة	١٢٩
الممتنعون	٩

واحد ستعتبر باطلة. ولا يمكن التصويت إلا للمرشحين اللذين يظهر اسمهما على بطاقات الاقتراع.

بدعوة من الرئيس، تولى فرز الأصوات السيد كوليك (أوكرانيا)، والسيد باتشيكو (البرازيل)، والسيد مادينز (بلجيكا)، والسيد الحارثي (عمان).

أجري التصويت بالاقتراع السري.

علقت الجلسة الساعة ١٢/٣٠ واستؤنفت الساعة ١٢/٥٥

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): نتيجة التصويت كما يلي:

عدد بطاقات الاقتراع:	١٣٥
عدد البطاقات الباطلة:	صفر
عدد البطاقات الصحيحة:	١٣٥
الممتنعون:	٢
عدد الأعضاء المصوتين:	١٣٣
الأغلبية المطلوبة:	٩٤

عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:

السيد لينارت اسبغرين	٨٣
السيد لويد غ. ويليامز	٥٠

ومرة أخرى لم يحصل أحد المرشحين على الأغلبية المطلقة.

السيد تيلر (سانت كيتس ونيفيس) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): بعد التشاور مع مرشحنا، القاضي لويد ويليامز، يود وفد سانت كيتس ونيفيس أن يسحب ترشيحه. وأود أن أعتنم هذه الفرصة لأشكر جميع الوفود التي صوتت لصالحنا في هذه الانتخابات.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): لقد استمع الممثلون إلى بيان ممثل سانت كيتس ونيفيس. وبالتالي فقد حُذِف اسم السيد ويليامز من بطاقات الاقتراع.

عدد الأعضاء المصوتين ١٢٠
الأغلبية المطلوبة ٩٤
عدد الأصوات التي حصل عليها:
السيد لينارت أسبغرين ١٢٠

بحصول السيد لينارت أسبغرين على الأغلبية المطلقة يكون قد انتخب عضواً في دائرتي المحاكمة في المحكمة الدولية لرواندا لفترة أربع سنوات تبدأ، بناءً على إخطار مدته شهران، قبل إجراءات المحاكمة بوقت قصير.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الفرنسية): بحصول المرشحين الستة التالية أسماؤهم على الأغلبية يكونون قد انتخبوا أعضاء في دائرتي المحاكمة في المحكمة الدولية لرواندا لفترة أربع سنوات تبدأ، بناءً على إخطار مدته شهران، قبل بدء إجراءات المحاكمة بوقت قصير وهم: السيد لينارت أسبغرين والسيد ياكوف أ. أوستروفسكي والسيدة نافانثيم بيلاي والسيد ت. ه. خان والسيد ويليام ه. سيكولي والسيد لايتي كاما.

وأغتنم هذه الفرصة لأتقدم إليهم بالتهنئة نيابة عن الجمعية العامة، ولأشكر فارزي الأصوات على مساعدتهم.

وبهذا نختتم نظرنا في البند ١٦٤ من جدول الأعمال.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٢٠